

النظم الجلي في الفقه الحنبلي 680- شرح / عامر بهجت) زكاة الغنم)

عامر بهجت

السلام عليكم ورحمة الله الحمد لله صلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه اما بعد فهذا هو الدرس السادس

والثمانون من شرح النظم الجلي في الفقه الحنبلي نتكلم - 00:00:00

فيه باذن الله عز وجل عن زكاة الغنم. قال الناظم وفقه الله زكاة اربعين. طبعا الكلام عن زكاة الغنم الان. زكاة اربعين شاة مجزئة احدى وعشرون زيدوا عن مئة فيها اثنتان وثلاث تلتزم في واحد ومئتين من غنم. وبعدها شاة لكل مائة والوقص عفو بين كل عدة -

00:00:10

الناظم الان يتكلم عن زكاة الغنم قال لك زكاة اربعين من الغنم شاة زكاة اربعين من الغنم شاة مجزئة وهي الشاة التي تكون سليما من

العيوب المانعة فلا يخرج شاة مريضة او معيبة لكن يخرج الشاة المجزئة صحيحة وسليمة - 00:00:30

واضح؟ وهذا هو الكلام عن زكاة الاربعين. اذا من كان عنده اقل من الاربعين لا زكاة عليه. ها شف الناظم قال زكاة اربعين ولم يتكلم

عما دون الاربعين والمراده بذلك ان يبين لنا ان ما دون الاربعين لا زكاة فيه. اذا لو كان عندك عشر - 00:00:49

من الغنم السائمة التي تتخذ للدر والنسل لا زكاة. عشرين ثلاثين تسعة وثلاثين لا زكاة فيها. انما تبدأ الزكاة من ايش من الاربعين

والاربعون فيها شاة. وتستمر على شاة واحدة لا تزيد الى مئة وعشرين - 00:01:09

طيب لو كان عندك اربعون لو كان عندك اربعون طيب هل نقول فيها شاة لو كان عندك ثمانون هل نقول فيها شاتان؟ لا ليس فيها ايضا

الا شاة واحدة الى مئة وعشرين الى مئة وعشرين ليس فيها الا شاة واحدة. ثم قال - 00:01:27

آ احدى وعشرون تزيد عن مئة فيها اثنتان اذا زادت عن المئة والعشرين ووصلت الى مئة وواحد وعشرين ففيها شاتان. وتستمر الى

المائتين الى المائتين ليس فيها الا ليس فيها الا شاة قال آآ فيها اثنتان - 00:01:47

اه احدى وعشرون تزيد عن مئة فيها اثنتان ثم قال وثلاث تلتزم في واحد ومئتين من غنم. اذا كان عندك مئتين وواحد ففيها ثلاث

تمشي ياه يعني ثلاثة من الغنم ثلاث شياه من الغنم وتستمر على على ثلاث شياه الى ثلاث مئة وتسعة وتسعين لو كان عندك ثلاث مئة

وتسعة - 00:02:09

او تسعين من الغنم ليس فيها الا ثلاث شياه. بعد ذلك قال في واحد ومئتين من الغنم ثم قال بعد ذلك القاعدة وبعدها شاة لكل مئة. ثم

في كل مئة شيه يعني بعد المئتين وواحد - 00:02:29

بعد المائتين وواحد في كل مئة شاة فعندك منها مئتين وواحد الى الثلاث مئة هذه كما قلنا ثلاث اشيا اذا زادت على الثلاث مئة ايضا لا

لا يحسب عليه شاة زائدة الا اذا وصل الى اربعمئة فاذا وصل الى اربع مئة ففيها كم؟ فيها اربع شياه خمس مئة - 00:02:43

خمس شياه ست مئة ست شياه سبع مئة سبع شياه ثمان مئة ثمان شياه وعلى هذا فقس هذا ما يتعلق بدرسنا لكن اعطاك قاعدة

حطيناها هنا محددة بالاحمر. الوقص عفو بين كل عدة. لما قلنا ان الانسان عليه في اربعين شاة - 00:03:03

الثمانين كم؟ شاة ايضا اذا ما بين الفريضتين هذا لا يحسب عليه زيادة. يعني ما بين اربعين الى مئة وواحد وعشرين. الزائد فيما

بينهما الذي لم يبلغ مئة وواحد وعشرين لا يحسب فيه شيه زائد. لا تقول عليك والله شاه ونصف او شاة وثلاث لا - 00:03:23

يبقى على الشام الى المئة والواحد وعشرين وما بين الفريضتين هذا يسمى الوقت يعني ما بين الاربعين هذي الفريضة الاولى فيها

شأن. المئة واحد وعشرين هذي الفريضة الثانية ما ما يسمى وقصا والوقص عفو ليس فيه زكاة. والوقص عفوا بين كل عدة يعني بين

الفريضتين. هذا ما يتعلق بدرسنا اليوم. والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 00:03:43

محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:04:03